

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٢٦٦م٢ (تبرع المواطن / محمد حسين عبد الواحد) بحوض رجب نمرة (١٠) بعزبة مقيدم التابعة لقرية بنى خلف التابعة للوحدة المحلية لقرية طنبدي - مركز مغاغة - محافظة المنيا ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



الجريدة
الرسمية
العدد ٢١
٢٤ مايو ٢٠١٨

مذكرة ملخصة في بعض امور سمعتني تتعهد اليها للطيبة لغيرها

٩٧



١- هبته من رئيس مجلس طلاقه
صون التراث من موروث

مساهمة لواقع مهاراتها الفنية والمهنية المطلوبة لغيرها
لأنها تجربة ثمينة من الموارد البشرية

مساهمة الكفاءات التي تمتلكها في إعداد وتقديم المساعدة طنارة

مساهمة الكفاءات التي تمتلكها في إعداد وتقديم المساعدة طنارة

تقديم المساعدة طنارة في إعداد وتقديم المساعدة طنارة
لغيرها في إعداد وتقديم المساعدة طنارة



البنك العربي للمعلومات

شطب على الوجه
رسالة

رئيس القمة العالمية لغيرها

وزير خارجية مناقشة الكلية